

731 - شرح "التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح" الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. أما بعد فيقول العالمة الزبيدي رحمة الله تعالى في كتابه بالتجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح تحت ترجمة الأمام البخاري رحمة الله تعالى بباب المكافأة في الهبة - 00:00:00

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وشهاد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وشهاد ان محمدا عبده - 00:00:30

رسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه أجمعين. أما بعد قال رحمة الله تعالى بباب المكافأة في الهبة. المكافأة في الهبة هي من باب ملاقة الاحسان والاحسان والمعروف بالمعلوم. وهذا من كرم الاخلاق. لأن الكريم - 00:00:50

اذا احسن اليه جازى من احسن اليه بالمثل او احسن. وآهذا من هدي نبينا الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه المكافأة في الهبة. ففي الحديث الذي ساقه رحمة الله حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية - 00:01:20

ويثيب عليها. وعرفنا فيما سبق انه عليه الصلاة والسلام يقبل الهدية وان وآ قال لو اعطيت ذراعا او او كراعا لقبلت. ومر معنا حديث لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسا شاة. فالهدية وان قلت تقبل ولا ترد - 00:01:50

لكن من مقابلة الكرم بالكرم والاحسان بالاحسان ان يثيب عليها. بان يعطي المهدى لها او احسن منها اثابة له على هديته. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية - 00:02:20

ويثيب عليها ومعنى يثيب عليها ان يعطي من اهداه مثل ما اعطاه او احسن منه. نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الأمام البخاري رحمة الله تعالى بباب الاشهاد في الهبة عن النعمان ابن - 00:02:40

ببشير رضي الله عنهمما قال اعطاني ابى عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعطيت ابى من اني اعطيت ابى من عمرة بنت رواحة - 00:03:00

عطية فامرتنى ان اشهدك يا رسول الله قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا؟ قال لا. قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم فرد عطيته. قال باب الاشهاد في الهبة. والاشهاد في الهبة في - 00:03:20

مزيد تثبيت لها. سقى حديث النعمان ابن بشير رضي الله عنهمما ومن صغار الصحابة رضي الله عنه قال اعطاني ابى عطية وهذه العطية خصه والده بها من دون سائر ابناءه. خصه بهذه العطية. فقالت عمرة - 00:03:40

بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكانها ارادت بذلك تثبيت الهدية والا هي تثبت الهبة قبض الموهوب لها. لكنها ارادت تثبيت هذا الامر باشهاد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه. وجاء في صحيح مسلم انها هي التي سألت ذلك. سألت زوجها - 00:04:10

اه زوجها بشير والد النعمان ان يهب ابنها هبة من ما له. ان ان يهبه هبة من ماله فتأخر في ذلك سنة ثم بدا له ان يهبه وجاء ايضا في صحيح مسلم ان الهبة كانت - 00:04:40

لا من ان الهبة كانت غلاما لما اراد ان يذهب الغلام طلبت منه ان يشهد النبي على ذلك. وهي انما طلبت من اجل ان تثبت هذه الهبة لابنها بشهادة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام على ذلك. فاتى رسول الله صلى الله عليه - 00:05:00

وسلم فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنتي رواحة عطية فامرتني ان اشهدك. يا رسول الله اي طلبت مني ان تشهد على ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت سائر ولدك - 00:05:30

اعطيت سائر ولدك مثل هذا؟ هل هل الجميع سويت بينهم في هذه الهبة فاعطيتهم مثله او انه شيء خصصته به. قال لا اي لم اعطي ولدي مثله وانما هو شيء خصه به. فقال النبي عليه الصلاة والسلام الله واعدلوا بين اولادكم. وجاء - 00:05:50 افي بعض الروايات قال لا اشهد على جور. لأن هذا فيه حيف وجور. عندما يخص بعض الاباء هنا بهبة لا يعطي اخوانه الاخرين نظيرها ومثيلها. فقال النبي عليه الصلاة والسلام اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم وهذا فيه وجوب العدل. بين الاولاد وهذا العدل بين - 00:06:20

الاولاد من موجبات مزيد التأكي والتحاب بينهم والتآلف. واذا خص بعضهم بشيء دون الاخرين من الوالد او والوالدة اثار في النفوس الحقد والحسد واجد بينهم شيء من البغضة العداوات فقال عليه الصلاة والسلام اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. فرد عطيته - 00:06:50

التي خص بها ابنه نعم. الشاهد من الحديث للترجمة الاشهاد اشهاد النبي الصلاة والسلام على الهبة نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى بباب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها. عن ابن عباس رضي الله عنهم قال النبي صلى الله عليه - 00:07:20

وسلم العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قيئه. هذه الترجمة في هبة الرجل امرأته والمرأة لزوجها هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها وهذه الامر هي من العشرة بين اه الزوجين ولا سيما عندما يكون الموهوب - 00:07:50 عن حاجة اليه. او رغبة في تحصيله او في اه ان يكون احدهما في ضائقه او في شدة او نحو ذلك فان مثل ذلك يكون له وقوعه آآ العظيم وهو من الامور التي يترب عليها مزيد المحبة و - 00:08:20

فقوة العشرة بين الزوجين. واورد حديث ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته والعائد في هبته هذا عام يشمل حتى الزوج. آآ في هبته لزوجته او الزوجة في هبته لزوجها - 00:08:40

فهو عام ولهذا اورده مستدلا بعمومه على ذلك. ومما يستفاد منه ان الزوج اذا وهب الزوجة او العكس ليس له ان يرجع في هذه الهبة. لأنها وهبه اياها وقبضها له اصبحت ملكا لها. ليس له ان يرجع. وقد ذكر النبي عليه الصلاة والسلام ان العائد في هبته - 00:09:00 كالكلب يقي ثم يعود في قيئه. وهذا مثل اه سوء لمن كان كذلك مثل الكلب اذا كان يهب الهبة ثم يرجع في هبته بعد ان يتملكها الموهوب ويقبضها وتكون في حوزته ويرجع فيها فانه مثل الكلب يقيء فيعود - 00:09:30

يعود في قيئه نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى بباب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج. فهو جائز في الاصل فهو جائز ان لم اذا لم تكن - 00:10:00

انسى فيها فهو جائز اذا لم تكن سفيهه فاما كانت سفيهه لم يجز. باب بباب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج فهو ايز اذا لم تكن سفيهه فاما كانت سفيهه لم يجوز. عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها انها اعتقت وليدة ولم تستأذن النبي - 00:10:20

صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت والدتي؟ قال وفعلت؟ قالت نعم. قال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك. قال بباب هبة المرأة - 00:10:50

لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج فهو جائز. اذا لم تكن سفيهه اي كانت راشدة. عاقلة اما اذا كانت سفيهه فانه لم يجوز. والمراد بهذه الترجمة حكم هبة المرأة وحكم عتق المرأة - 00:11:10

حكم هبة المرأة لغير زوجها وحكم عتقها. وحكم عتقها والجواب على ذلك في الترجمة انه جائز اذا كانت غير سفيهه اي كانت رشيدة

عاقة اما اذا كانت سفيهه فانه لم يجز - 00:11:30

واورد حديث ام حديث ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها انها آ اعتقت ولدتها. ميمونة رضي الله عنها زوج النبي عليه الصلاة والسلام ميمونة بنت الحارث الهمالي - 00:11:50

رضي الله عنها اعتقت ولدتها اي جارية لها ولم تستأذن عليه الصلاة والسلام. فلما كان يومها التي يدور عليها فيه قال اي مخبرة ان النبي عليه الصلاة والسلام بما صنعت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت ولدتي. اعتقت ولدتي - 00:12:10
اي اعتقتها في سبيل الله ومر معنا في فضل العتق ان ان العتق كاكا للمرء من النار. بكل عضو منه عضوا من اه المعتق حتى فرجه بفرجه كما تقدم معنا - 00:12:40

في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقتها ترجو ثواب الله سبحانه وتعالى في ذلك فقال اوفعلت قالت نعم. قال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرتك - 00:13:00

اما انك لو اعطيتها لاخوالك كان اعظم اخوالك كان اعظم لاجرتك. فالشاهد من الحديث للترجمة انها اعتقت رضي الله عنها قبل ان تستأمر النبي عليه الصلاة والسلام وبعد ان اعتقت اخبرته ثم هو عليه الصلاة والسلام - 00:13:20
لما ينكر عليها ذلك ولو كان لا بد ان تستمر منه قبل ان تعتق لا بين لها ذلك صلوات الله وسلامه عليه. فهو اقرها ولم يستدرك عليها صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهذا - 00:13:40

وجه الشاهد من اه الحديث للترجمة لكنه ارشدها الى الافضل. ارشدها الى الافضل قال لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرتك. ويظهر والله اعلم ان اخوالها كان فيهم حاجة وشدة الى ذلك - 00:14:00

ولهذا المسألة يكون فيها تفصيل. يكون فيها تفصيل في ضوء الحاجة وشدتتها لانه هنا اذا وافق حاجة صار فيها معونة فهذا فيه صلة للرحم وفيه احسان آ اليهم ومعونة لهم في - 00:14:20

ما هم فيه من شدة وحاجة فقال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرتك فارشدتها عليه والسلام الى الافضل لكن لم يستدرك عليها صنيعها فدل على ان ذلك جائز نعم. قال - 00:14:40

رحمه الله تعالى عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمنها خرج بها معه. وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها. غير ان سودة بنت زمعة - 00:15:00

وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد - 00:15:20

سفرا اقرع بين نسائه. اقرع بين نسائه. وهذه القرعة فيها انصاف للنساء لان من وقعت عليها القرآن دون ميل لواحدة دون الاخرى من وقعت لها القرعة كانت هي التي تسافر مع القرآن يصار اليها في مثل هذه الامور ان كانت مثلا اسفارا يمكن ان - 00:15:40
رتب للنساء بحيث كل واحدة تأخذ نصيبها وان لم يتمكن فإنه يقرع بين نسائه ومن كان ذلك من نصيبها فهو نصيبها وحظها دون حيث مع واحدة دون قومين لواحدة دون اه الاخرى - 00:16:10

قال اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمنها خرج بها معه. خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهب يومها وليلتها لعائشة. زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم تبغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:30
و هذا من حسن صنيعها رضي الله عنها وارضاها وحرصها على البقاء زوجة للنبي عليه الصلاة والسلام فوهبت يومها لعائشة وهذا فيه صحة الهمة في صحة اه الهمة من المرأة الراشدة العاقلة وهذه وهبت يوم نصيبها من النبي عليه الصلاة والسلام - 00:17:00

وانما وهبته حرضا على بقائها في عصمة اه النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه والشاهد للترجمة قولها وهبت يومها وليلتها لعائشة نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب كيف يقبض العبد كيف يقبض العبد والمتابع - 00:17:30

عن المسور ابن مخرمة رضي الله عنهما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية. ولم يعط مخرمة منه شيئا فقال مخرمة يا

بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعوه - [00:18:00](#)
قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأنا هذا لك. قال فنظر الى فقل رظي مخرمه. قال كيف يقبظ العبد اه كيف يقبظ العبد المتابع؟ يعني عندما يوهب - [00:18:20](#)

عبدنا ويوهب متاعا كيف يكون القبض؟ وهذه الهبة عبدا او متاعا قبضها يكون الاسلام الواهب لها للموهوب ويقبضها وتكون في في في حوزته يسلما له فبذلك يكون قبض الهبة وبقبضها تكون ملكا له. مر معه انه لا يجوز له ان يعود في هبته. وان العائد في هبته - [00:18:40](#)

البيaci ثم يعود في قيئه. واورد حديث المسور ابن مخرمة رضي الله آ عنه قال قسم آ رضي الله عنهم قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية جمع قباء وهو جنس من آ الشياب - [00:19:10](#)

ولم يعطى مخرم منها شيئا. فقال مخرم يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء في روایة انه قال عسى ان يعطينا منها شيئا. عسى ان يعطينا منها شيئا. فانطلقت معه - [00:19:40](#)

قال ادخل فادعه لي. تأمل قال ادخل طلب من ابنه ان يدخل ويدعوه له الرسول. عليه الصلاة والسلام. جاء في بعض الروايات ان ابنه اه قال فاعظمت ذلك. اعظمت ذلك - [00:20:00](#)

كيف ادخل واطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يخرج لوالده قال فاعظمت ذلك فقال لي يا بني انه ليس بجبار. يا بني انه ليس بجبار. يعني رجل في تواضع كامل وخلق - [00:20:20](#)
عظيم صلوات الله وسلامه عليه. وكأن مخرمة رضي الله عنه ما اراد ان يطلب بين الصحابة فطلب ان يخرج له النبي لعله لاجل ذلك طلب اه ان يخرج اليه رسول - [00:20:40](#)

صلى الله عليه وسلم قال فدعوته له فخرج اليه. وتأمل هذا التواضع العظيم وايضا تأمل قبل ذلك ادراك الصحابة لكمال تواضع قال لما اعظم الابن ذلك قال آ انه ليس بجبار انه ليس بجبار وانما هو متواضع - [00:21:00](#)

الامور آ عنده عليه الصلاة والسلام آ عليه الصلاة والسلام ليست بشيء ليست عظيمة. وانما تكون عظيمة عند الرجل الجبار. عند الرجل المتكبر المتعالي يستعظام كيف يقال له اخرج. وتعال فلان يريدك عند - [00:21:20](#)

او نحو ذلك قال انه ليس بجبار فيقول فدعوته فخرج اليه وعليه قباء منها وعليه قباء منها جعله عليه الصلاة والسلام عليه. وهذا ايضا من من كمال لطفه. في هذا الشيء الذي - [00:21:40](#)

خص به مخرمة وعرف عليه الصلاة والسلام انه جاء يريد نصيبا. من من هذه الاقبية قال خبأنا هذا لك. قال خبأنا هذا لك يعني لما قسمنا ما نسيناك قبل ان يطلب قال خبأنا هذا لك اي ادخرناه وابقيناه لك خبأنا هذا لك فنظر - [00:22:00](#)

اليه اي مخرمة رضي الله عنه فقال رظي مخرمه. فقال رظي مخرمه. يحتمل ان القائل هو النبي عليه الصلاة والسلام يستفهم رضي مخرمه اي هل رضي او اراضي مخرمة ويحتمل ان القائل مخرم نفسه رضي الله عنه مخبرا النبي صلى الله عليه وسلم بروظاه انبساطه وسروره بهذا الذي ادخره - [00:22:30](#)

اه النبي الكريم صلوات الله وسلامه له. وهذا فيه كمال خلق النبي عليه الصلاة والسلام وجمال احسانه الى صحابته وحسن كسبه القلوب وجمال تودده صلوات الله وسلامه عليه وعظيم تواضعه صلى الله عليه - [00:23:00](#)

وسلم والشاهد من الحديث الترجمة ان النقل المتابع الى الموهوب قبض ان نقل المتابع الى الموهوب لان هذه ونقاها اليه فنقل المتابع الى الموهوب يعد قبضا للهبة. نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى بباب هدية ما يكره لبسها. عن ابن عمر - [00:23:20](#)

قال رضي الله عنهم اتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي فذكرت له ذلك فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم قال اني رأيت على بابها ستراً موشياً موشياً. فقال ما لي وللنديا - [00:23:50](#)

فاتاتها علي ذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيه بما شاء. قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة قال باب هدية ما يكره لبسها هدية ما

يكره لبسها اذا اهدي الانسان - 00:24:10

هدية يكره لبسها اي يكره لبسها لها لا عموما فانه يقبلها ويضعوها في الموضع الذي لا يكره لبسها. مثلا لو اهدي شيئا من لباس النساء او امور التي تخص النساء. يقبل - 00:24:30

الهدية من اهدي ويعطيها احد نسائه اما اهله او والدته او خالتة او عمتة لمن شاء. فيقبلها ويضعها وفي اه المكان الذي لا اشكال فيه في لبسها. فالشاهد ان الهدية هدية ما يكره لبسها اي للرجل - 00:24:50

فانه يقبلها ويضعها في آالمكان آالمناسب. قال عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال اتى النبي وصلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها. وجاء علي فذكرت له ذلك فذكره للنبي. عليه الصلاة احست - 00:25:10

ان دخوله لسبب لامر في البيت وتأمل هذه التربية العظيمة من النبي عليه الصلاة والسلام لاصحابه كانوا يعرفون الخطأ دون ان يتكلم دون ان يغضب دون ان ينفعه ولم يكن شيء - 00:25:30

من ذلك يفعله عليه الصلاة والسلام لكن آنظارتهم الى وجهه. صلوات الله وسلامه عليه او الى تصرف يدركون ان ثمة خطأ. ومر معنا قريبا قصة عائشة فقصة القرآن قالت اني تائبة. مما اه أغضب رسول الله - 00:25:50

صلى الله عليه وسلم فهذه تربية عجيبة تربية النبي الكريم صلوات الله وسلامه لاصحابه رضي الله عنهم وارضاهم ذكره للنبي فقال اني رأيت على بيتها سترا موشيا. ومعنى ناموسيا اي مخطط بالوان مختلفة. مخطط بالوان مختلفة - 00:26:10

قال ما لي وللنها هذا الزخارف وهذه اللوان الااصباغ ما لي وللنها فاتاتها علي ذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيها بما شاء. وهذا فيه سرعة الاستجابة سرعة الاستجابة من اصحاب النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عنهم. قال ترسل به الى - 00:26:40

فلان اهل بيته حاجة. فاذا الهبة قبل واذا كان فيها شيء يكره فانه يضعها الانسان في مكان لا حرج فيه فانه يضعها في مكان لا حرج فيه فقال تعطيها بيت فلان فان لهم حاجة قد آآ - 00:27:10

تكون حاجتهم اليه اعظم من ان يكون سترا للزينة. مثل ان يكون فراشا يجلسون عليه. قد لا يكون عندهم فراش. فقد يكون فراشنا ويكون وسادتنا ويكون شيئا ممتهنا لان لهم حاجة لان لهم حاجة فاذا الهبة - 00:27:30

قبل اذا كانت مما يكره لبسها او استعمالها مثل ستارة يأخذها. لكنه يعطيها مثلا اذا اذا اذا كان لا يستعملها يعطيها لمن هو يحتاج اليها كفراش او لحاف او غطاء او - 00:27:50

نحو ذلك نعم. قال رحمه الله تعالى عن علي رضي الله عنه قال اهدي الي النبي صلى الله عليه وسلم سيرا فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي. قال عن علي رضي الله عنه آآ - 00:28:10

اهدى الي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرا حلة سيرا. والحلة ما يكون من قطعتين ازار ورداء. والسير تكون مقلمة. فلبستها فرأيت الغضب في وجهه وهذا نظير ما سبق. نظير ما سبق رأيت الغضب في وجهه. فشققتها - 00:28:30

ما بين نسائه. جاء في بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما سأله علي قال لما ابعتها اليك لتلبسها. وانما بعثتها اليك لتشققها خمرا خمرا بين النساء. فشقق قال فشققتها بين نسائي - 00:29:00

شققتها بين نسائي يعني زوجته وامه جاء في بعض الروايات شققتها بين الفواطم يعني فاطمة زوجته وفاطمة امه وبعض اه قريباته رضي الله عنه وعن الصحابة اجمعين. نعم. قال رحمه الله تعالى - 00:29:20

تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب قبول الهدية من المشركيين. عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهمما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة وعشرين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام - 00:29:40

فاذا مع رجل صاع من صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشعر طويل غنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية؟ او قال ام هبة؟ قال لا بل بيع فاشترى منه شاة - 00:30:00

صنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسوار البطن ان يشوى وايم الله ما في الثالثين والمئة الا قد حز النبي صلى الله عليه وسلم

له حجة من سواد بطنها. ان كان شاهدا اعطتها اياه وان كان غائبا - 00:30:20

من خبأ له فجعل منها قصعتين وان كان غائبا خبأ له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون وشعبنا ففظلت القصعتان فحملناه على البعير او كما قال. قال باب قبول الهدية من المشرك. وقبول الهدية من - 00:30:40
المشرك لا بأس به وايضا لا بأس ان يهدى اليه كما في الترجمة الاتي باب الهدية للمشرك. اذا اهدى لا بأس ان يقبلها. وايضا يهدى هدية ويكافئه على هديته. ويرى التعامل آآ الطيب الحسن - 00:31:00

في ذلك تأليفا لقلبه. وقد قال الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلكم في الدين ولم ارجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسّطوا اليهم ان الله يحب المقصطين. اورد رحمة الله حدث عبد الرحمن ابن ابي - 00:31:20
رضي الله عنهم قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومئة. عددهم ثلاثين ومئة كانوا مع رسول الله صلوات الله وسلامه عليه.
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع - 00:31:40

احد منكم طعام احتاجوا الى الطعام وهم هذا العدد مئة وثلاثين قال هل مع احد منكم طعام؟ فاذا ما رجل صاع من طعام او نحوه.
صائم من طعام والعدد مئة وثلاثين. فاذا رجل معه صاع من - 00:32:00

طعام او نحوه ثم جاء رجل مشرك مشعّن طويلا قيل في معنى مشعّن اي طويلا شعر ثائر شعراء الرأس وشعر رأسه طويلا وايضا جسمه طويلا. فجاء رجل مشرك ان طويلا بغيرم يسوقها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية - 00:32:20
بيعا ام عطية؟ او قال ام هبة شك الراوي؟ يعني ناخذ شاة من من هذه اه اشياء بيعا او تعطينا اياها عطاء هبة او بثمن. فقال لا اي ليست عطية بل - 00:32:50

قال لا بل بيع فاشترى منه شاة انظر الان شاة وصاع من طعام والعدد مئة وثلاثين. والعدد مئة وثلاثين. فاشترى منه شاة فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى. يعني بقية اللحم يطبق - 00:33:10

لان معهم آآ كما سيأتي القصعة فيطبخ فيها الطعام مع الماء بحيث يكون له ايدام وعندهم ايضا صاع من من طعام فذاك يصنع طبيخا لا يسوى وسواد البطن ما هو؟ الكبدة سواد البطن المراد به الكبدة - 00:33:40

الكبدة هي قطعة صغيرة جدا في في قطعة صغيرة جدا ماذا تكون مع مئة وثلاثين ماذا تكون هذه القطعة الصغيرة مع هذا العدد مئة وثلاثين؟ قال وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن اي الكبدة - 00:34:10
ان يسوى وايم الله. يحلف. عبد الرحمن ما في الثلاثين والمئة الا وقد حز النبى صلى الله عليه وسلم حجة حز له حزة من سواد بطنها.
ما في واحد من المئة والثلاثين الا وقطع له النبي - 00:34:30

صلى الله عليه وسلم قطعة من سواد البطن. ان كان شاهدا اعطاه اياها. وان كان غائبا خبأ له وانظر هذا الجمال والكمال في الخلق
حتى الغائب يحسب حسابه. ما يقولون له من شدة الجوع نسيناك - 00:34:50
وما انتبهنا حتى الغائب يبقي له نصيبيه عليه عادة الناس مع الجوع ينسون اصحابه من سور والله جائعين ونسينا والله. سامحنا.
كثيرا يحصل هذا. والله مع الجوع نسيناك. وهنا ايضا - 00:35:10

جوع وقضية عدد كبير جدا مئة وثلاثين. فالحاضر اعطاه ناوله بيده. والغائب خبأ له. خبأ له نصيبيه من هذه الكبدة. حتى انظر ايضا ما قال الغائب ما هو موجود يكفيه اللحم مثلا. لا حتى الكبدة هذا - 00:35:30

مداق الحلو الجميل الذي تتشوف له الفوس الحاضر اعطاه مناولة هو الغائب ادخل له عليه الصلاة والسلام فجعل منها قصعتين. جعل منها يعني طبخت هذه فجعلوا منها قصعتين فاكلوا. اجمعون - 00:35:50

وشعبنا ليس فقط مجرد اكل بل شبعوا كلهم وشعبنا ففظلت القصعتان اي بقي فيها من اللحم فحملناها على البعير او كما قال وهذا من ايات النبوة. من ايات نبوة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام - 00:36:10
آآ هذه بركة اجرها الله سبحانه وتعالى على يديه وهي علم من اعلام نبوته صلوات الله وسلامه عليه. الشاهد حديث للترجمة سؤال النبي لذك الرجل المشرك عطية ام بيع؟ ولو كان لا تقبل - 00:36:30

العطية او الهدية من المشرك لما قال له عليه الصلاة والسلام اعطيه ام بيع؟ نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري

رحمة الله تعالى بباب الهدية للمشركين عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنه - 00:36:50

رضي الله عنها رضي الله عنهمما قالت قدمت علي امي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت الله صلى الله عليه وسلم قلت قدمت علي امي وهي راغبة افاصيل امي؟ قال نعم صلي امك - 00:37:10

قال باب آآ الهدية للمشركين. الهدية للمشركين والهدية للمشركين جائزة. وهي باب من ابواب تأليف القلوب لعل الله عز وجل يجعل في ذلك سببا لاقباله على الاسلام وانشراح صدره له - 00:37:30

اورد حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهمما قالت قدمت علي امي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت قدمنت علي - 00:37:50

يا امي وهي راغبة افاصيل امي؟ هذا موضع الشاهد افاصيل امي؟ قال نعم صلي امك. ففي صلة الابن او القريب لقريبه بالهدية وتحفة او شيء من هذا القبيل تأليفا لقلبه وان ذلك لا حرج فيه - 00:38:10

وقولها انت امي وهي راغبة وايضا تروى راغبة اي في الاسلام وراغمة اي كارهة للإسلام معرضة فروي بهذا وروي بهذا. فسألت النبي عليه الصلاة والسلام هل تصل امها وهذه حالها قال نعم صلي امك. صلي امك فدل ذلك على جواز الهدية المشرك وان هذا باب - 00:38:30

من ابواب التأليف للقلوب. نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى بقوله باب عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهمما انه شهد عند مروان لبني صهيب ان رسول الله صلى الله عليه - 00:39:00

وسلم اعطي صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم. قال عن عبد الله قال باب لم اه يضع عنوانا لهذا الباب بيض له في اه الاصل وعادة يكون باب آآ مثل الفصل الذي قبله والفرع للذي قبله. وفي الاصل ليس الذي قبله هو هذا الباب وانما - 00:39:20

حذف بعض الابواب ولعل الذي قبله يتعلق بالعود في اه الهبة. قال عن عبد ابن عمر رضي الله عنهمما انه شهد عند مروان لبني صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطي صهيبا رضي الله - 00:39:50

عن بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم. آآ هذا الحديث فيه ان آآ ان بني صهيب ابناء صهيب رضي الله عنه ادعوا عند عند مروان ان البيتين والحجرة هي هبة كانت من النبي صلى الله - 00:40:10

سلم لوالدهم صهيب فقال تأتون بالشاهد فاتوا بعبد الله بن عمر وشهد لهم بذلك شهد لهم بذلك فقضى مروان بشهادة لهم. قضى مروان بشهادته لهم انها آآ هبة فقضى مروان بشهادته لهم اي - 00:40:30

ان البيت يكون لهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم وحبه لوالدهم صهيب نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب ما قيل في العمرة والرقبة. عن جابر رضي الله عنه - 00:40:50

قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة انها لمن وهبت له. قال باب ما قيل في العمرة والرقبة ما قيل في العمرة والرقبة. العمرة والرقبة هي هدية او هبة. عطية - 00:41:10

وسُمِّيَتُ الْعُمْرَةُ لَأَنَّهَا مَضَافَةٌ إِلَى الْعُمَرِ. لَأَنَّهَا مَظَافَةٌ إِلَى الْعُمَرِ. يَقُولُ أَعْمَرْتَكَ أَوْ أَرْقَبْتَكَ بَيْتِي هَذَا أَوْ مَزْرَعَتِي هَذَا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ لِهَذَا يَقُولُ لَهَا الْعُمْرَةُ وَالرَّقْبَةُ أَنْ يَقُولَ آآ أَرْقَبْتَكَ هَذِهِ الدَّارَ - 00:41:30

فإن مت قبلك فهي لي. وإن مت قبلك اه قبلك فهي لك. ولهذا قيل إنها تسمى الركبة لأن كلًا منها يرقب موت الآخر قبله. العمرة والرقبة. وسميت عمرة هذا النوع من الهبة لأنها عطية مضافة إلى العمر والحياة اعمرتك بيتي هذا - 00:42:00

وهي على أنواع اما مثلا ان يقول اعمرتك بيتي هذا لك ولو رثتك فهذا واضح انها اه ملك له ومن بعده تكون من نصيب ورثته والصفة الثانية ان يقول اعمرتك بيتي هذا ويisks. يعني لا لا يقيده حكم الاول. حكمه - 00:42:30

حكم الاول يكون له اذا مات يكون لورثته من بعده. الصفة الثالثة ان يقول بيتي هذا مدة حياتك. اعمرتك بيتي هذا يقيد اعمرتك بيتي هذا مدة حياتك فان مت فهو لي. فهذه ثلاث صفات الاولى ان يقول - 00:43:00

امرتك بيتي هذا لك ولوراتتك هذا واضح انه ملك له. والثاني ان يقول اعمرتك ولا ولا يقييد ببقيه هكذا مطلقا لا ينص على انه له وللوراثة من بعده ولا ايضا يقيده بأنه له في حياته فحكمه حكم الاول - 00:43:30

والثالث ان يقول اعمرتك بيتي هذا وان مت فهو لي يرجع لي. وهذا اختلف فيه العلماء فمنهم من قال المؤمنون على شروطهم ف تكون هذه مثل العارية يعني وهب هوية مدة معينة وترجع بموفته - 00:43:50

نرجع الى صاحبها ومن اهل العلم من قالوا بل حكمها حكم الاول وانها لا ترجع اليه لعموم الحديث قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمره انها لمن وهبت له. وان مثل هذا الشرط لا يكون معتبرا فيكون - 00:44:10

حكمها حكم الاول فهي لمن هو وهبت له. واختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى اعتبار الشرط اعتبارا له الشرط اذا كان اشتهرت فانها تكون مثل العارية هبة له مدة حياته فاذا مات رجعت الى - 00:44:30

الواهب نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب الاستعارة للعروض عند البناء. عن عائشة رضي الله عنها انه دخل عليها ابن ايمان. وعليها درع من قطر - 00:44:50

في رواية من قطن ثمنه خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى ارفع بصرك الى جارية انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه في البيت. وقد كان لي منها درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فما كانت - 00:45:10

امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الي تستعيده. قال باب الاستعارة للعروض عند البناء اي عند الزواج والدخول الزوج ان تستعيده مثلا من جارتها او قريبتها ثوبا او شيئا من الحلي لبضة - 00:45:30

ايام او ليلة العرس مثلا فقط. واعارة الثياب او الحلي بهذه المناسبة هذا من مكارم الاخلاق. ومن بذل المعروف ومن الاحسان الى العروس في ليلة العرس اه زواجها وهو من الامور الجارية عندهم رضي الله عنهم وارضاهم من الامر - 00:45:50

المعمول بها عندهم في ليلة العرس قد تستعيده من جارتها او من قريبتها ثوبا او حليا فيكون اول دخول لزوجها عليها وهي بهذه الزينة وهذا التجمل الاستعارة للعرس داء البناء الترجمة في في ذلك وان هذا امر سائع وعمل جاري آآ العمل عليه بين الصحابة والصحابيات رضي الله - 00:46:10

اهو عنهن وارظاهن. واورد هذا الحديث عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انه دخل عليها ايمان وليس ابن ايمان لأن الحديث عن عبد الواحد ابن ايمان عن ابيه ايمان الحبشي دخل عليها ايمان - 00:46:40

درع من قطر عليها درع من قطر وفي رواية وفي رواية من قطر والدرع من قطن ارفع بصرك الى ارفع بصرك الى ضرب من طرب البرود اليمانية. وفي بعض الخشونة. في بعض الخشونة يعني ليس هو من الثياب - 00:47:00

عالية المستوى انما هو ثوب من الثياب المتواضعة وفيه شيء من الخشونة. فقالت دخل عليها وعليها درع من قطر وفي رواية من قطن ثمنه خمسة دراهم. اي انه ان ثمنه ليس اياها بغالى وفي - 00:47:20

في بعض الخشونة ليس من رفيع الثياب. فقالت ارفع بصرك. لانه تعجب من من هذا الثوب عليها فقال ارفع بصرك الى جاريتي. ارفع بصرك الى جاريتي. انظر اليها. فانها تزهى ان تلبس في - 00:47:40

البيت تزهى اي تألف. تزهى اي تألف ان تلبس في البيت الجاري. قال ان تلبس في البيت اي تألف وتتكبر او ترى نفسها اعلى من ان ان تلبس مثل هذا الثوب في البيت. وهي جارية عندها - 00:48:00

قال تزهى ان تلبس في البيت وقد كان لي تقول عائشة رضي الله عنها على حياة النبي عليه الصلاة والسلام قالت وقد كان لي منها درع يعني من هذا النوع درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امراة - 00:48:20

رقيا اي تزين ليلة عرسها وتتحمل ليلة عرسها بالمدينة الا ارسلت اليه تستعيدهم. تستعيده لتحمل وهذا يدل على ضيق ذات اليد في في ذلك الوقت وان ثوبها - 00:48:40

احد عنده عائشة وهو هذا المستوى يعني فيه شيء من الخشونة ثمنه يعتبر من قليل الثمن النساء في المدينة ليلة الزواج يتتحملن به ليلة الزواج. وعائشة تخبره ان هذه الخادمة عندها تتکبر ان تلبس - 00:49:00

ثلاثة ثياب وتألف ان تلبس من هذا مثل هذه الثياب قال تزهى ان تلبس في البيت وقد كان لي منه درع تقول كنت البسه وكان النساء يستعرنه اه ليلة العرس. والشاهد من - 00:49:20

مثل الترجمة الاستعارة للعرس عند البناء وان هذا عمل جاري بين الصحابيات وهذا ايضا من المعروف الاحسان ومن التعاون على الخير نعم. قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى - 00:49:40

باب فضل المنية. عن انس بن مالك رضي الله عنه قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بآيديهم وكانت الانصار اهل الارض والعقار فقسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام. ويكتفون العمل - 00:50:00

والمؤونة وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبدالله بن ابي طلحة وكانت اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد - 00:50:20

قال انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتل اهل خيبر فانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار نائجهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم. فرد النبي صلى الله عليه وسلم الى امه عذاقها. واعطى رسول الله صلى الله عليه - 00:50:40

وسلم ام ايمن مكانهن من حائطه. قال باب فضل المنية. فضل المنية والمنية هي الشاة ان يعطيها الانسان لجاره او صاحبه او لقريبه تبقى عنده مدة من الزمن ويستفيد من حليبها. يستفيد من حليبها ثم يعيدها الى صاحبها. يقال لها منية. وهذا فيه ثواب عظيم جدا - 00:51:00

لان لان الحليب غذاء يعد من اهم ما يكون. وحاجة البدن اليه من اشد ما يكون ومن يعطي المنية يعرفها بما تيسر ويستفيد من حليبها فانه قدم له غذاء حاجة بدنه اليه حاجة ماسة جدا. وحاجة الانسان للحليب خصوصا - 00:51:30

حاجة الانسان الى الحليب خصوصا لا يدركه اه من عندهم خير وانعام وارزاق وخطار وفواكه وانما يدرك الحاجة للحليب الفقراء. لان الحليب مهم جدا. ويعطي البدن كفاية في الغذاء له اهمية ولهذا يذكرون يعني بعض الذين لهم عنابة - 00:52:00
مثلا الفقراء وذوي الحاجة يذكرون ان بعضهم يقولون فقط نريد ان تكفون الحليب. الحليب فقط لان الفقير فعلا يدرك لان فقره هي يشعره ما هو الطعام الذي يسد آه حاجته - 00:52:30

بدنه فالحليب يعتبر غذاء مهم لكن مع توافر النعم وكثرة النعم ما يشعر الانسان بقيمة هذا الغذاء ومسيس الحاجة اليه لكن في اماكن الفقر وال الحاجة فالمنية شأنها امرها عظيم جدا - 00:52:50

امرها عظيم ونفعها كبير وثوابها جزيل كما سيأتي في الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه لكن حياة الغنى والترف والنعم ما يدرك الانسان يقول منية ايش منية؟ شاة تكون عند الانسان ما يدرك حاجة الفقير لها - 00:53:10

وانها تعتبر بالنسبة للفقير غذاء مهم جدا له ولاؤلاده ولبيته وان اه بدنه يحصل له قوة ويحصل له نشاط ويحصل له شبع. فالحاجة اليه حاجة ماسة جدا المنية امر ليس بالهين. ولهذا جاء فيها التواب - 00:53:30

العظيم مع انها لا تكلف الانسان صاحب الحلال شيئا. شاة تذهب ويعتنى بها من حيث لان من تمنج له سيعتنى بها ولا بد لانها اذا اعتنى بها درت له الحليب وان اهملها ما حصل منها حليبها - 00:53:50

فسيعتنى بها وفي نهاية الامر ستعود الى صاحبها. وفيها ثواب عظيم جدا كما سيأتي معنا في اه حدث عبدالله بن عمرو الاتي قال عن انس ابن مالك رضي الله عنه لما قدم المهاجرون - 00:54:10

من مكة وليس بآيديهم يعني ما كان عندهم شيء فقراء وكانت الانصار اهل الارض والعقار عندهم املاك وعندتهم اراضي وعندتهم بساتين كانوا اهل ارض وعقارات فقاسمهم الانصار على ان يعطوا - 00:54:30

ثمار اموالهم كل عام ويكتفون العمل والمؤونة. يستغل المهاجرين في مزرعة مثلا الانصاري ويتقاسمون الثمر. هذا منه الارض وهذا منه ومرت معنا المزارعة. وصفتها في الحديث وقد تقدم فقال وكانت امه يعني ام انس وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبدالله - 00:54:50

ابن ابي طلحة وكانت اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا عندهم حائط وفيه نخل فاعطت النبي صلى الله عليه

وسلم عذاقا نخلة ليس على وجهها التملك - 00:55:20

وانما له ثمرها كل ما اثمرت يكون ثمرها النبي عليه الصلاة والسلام. فاعطته عذاقا وآ العداق في سبب المنية. يستفيد من آآ من آآ من آآ من هذه النخلة هي باقية ملك لصاحباها - 00:55:40

وهي من جملة نخلة لكنه وهب ثمرها لشخص مثلا كل ما اثمرت يستفيد من هذا الشمر وقد تكون الهبة هذى لمدة لمدة معلومة سنة سنتين او نحو ذلك. اعطت ام انس رسول الله - 00:56:00

صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاها النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمان. مولاته وهي حاضنة النبي عليه الصلاة والسلام فاعطاهم ايمان ام اسامة بن زيد قال انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتله - 00:56:20

لأهل خير فانصرف الى المدينة رد المهاجرين الى الانصار منائهم. لأن اصبح لهم اراضي اصبح لهم اراضي بعد ان فتحت خير اصبح لهم اراضي اصبح لهم املاك فاصبح كل له ارضه وتعود عليه بحاجته من طعام ونحو ذلك فاعادوا الى الانصار منائهم التي كانوا - 00:56:40

انا وهم من ثمارهم فرد النبي اي بهذه المناسبة الى امه اي ام انس عذاقها رد لها عذاقها. واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمان مكانهن من حائطه. اعطاء اعطيه - 00:57:10

ام ايمان مكانهن من حائطه. ام ايمان لما اعطتها النبي عليه الصلاة والسلام ذلك كأنه والله اعلم ظنت انها هبة ابدا ان هيبة مؤبدة ولها ما جاءنا ليأخذ منع من ذلك لانها ظنت ان هذى ملك لها وان النبي صلى الله عليه وسلم وهبها - 00:57:30
فجاءها النبي عليه الصلاة والسلام وطلب منها ان تعطيها اه لهم وقال عليه الصلاة والسلام اعطيك بداعها. فابت. لانها ظنت ان هذا ملك لها فابد. حتى وهذا من كرم وهذه في رواية للصحيح في الحديث في صحيح مسلم حتى ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطها من حائطه عشر امثالها. اعطيها - 00:57:50

عشر آآ امثالها فقبلت. وآآ ذلك من النبي عليه الصلاة والسلام انما هو تطبيق آآ خاطرها اه صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عنها وعن الصحابة اجمعين. نعم. قال رحمة الله - 00:58:20

الا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعدها الا ادخله الله بها الجنة. قال عن - 00:58:40

عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اي من خصال الخير والبر ولم يعينها عليه الصلاة والسلام اعلاهن منيحة العنز انظر - 00:59:00

اقلهن؟ قال اعلاهن منيحة العنز. اي هذه الخصال العظيمة اعلى هذه الخصال شأنها وارفع هذه الخصال مكانة منيحة العنز اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بهذه الخصال ما من عامل يعمل - 00:59:20

بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديقا موعدها الا ادخله الله بها الجنة. الا ادخله الله بها الجنة. قال اعلاهن منيحة العنز. وعرفنا ان منيحة العنز لا تكلف صاحب الغنم شيئا. هي شاته باقية له - 00:59:40

وانما اذا كثر فيها الحليب يعطيها بيت من بيوت الفقراء ويقول اعلفوها واستفيدوا من حليبيها واذا انتهى الحليب يعيدونها له تعاد لصاحبها وهي باقية في ملكه. قال اعلاها منيحة الحزن لكن بهذا القيد. قال رجاء ثوابها وتصديق موعدها - 01:00:00

رجاء ثوابها وتصديق موعدها. في الاحتساب ورجاء الثواب يعني يقدم ذلك يرجو شيئا عند الله سبحانه تعالى وثواب الاخرة وتصديق موعدها الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادخله الله بها الجنة هذا - 01:00:20

امل من الاعمال الموجبة لدخول الجنة. شاهد القول يعني آآ اشير من هذا الحديث الى اهل الاحسان واهل البذل ومن يساعدون الفقراء ان يتبعها لهذه القضية قضية الحليب. سواء بهذه الطريقة - 01:00:40

او بتوفير الحليب لانها استجدت الان في هذا العصر وسائل جديدة في حفظ الحليب لم تكن موجودة سابقا مثلا لو تعاهد الانسان اسرة من الاسر الفقيرة بان يوفر لهم مثل الحريم هذا الذي مدعوه مثله - 01:01:00

خمسة ايام او نحو ذلك في الحافظات مثلا كل يوم يرسل لهم علبة مثلا من الحليب كم لهذا في النفع للبيت الفقير وكم له من الاثر؟

يعني حتى لو لم يكن عندك غنم يمكن ان تفيد الاسرة الفقيرة بهذا الوسائل التي استجدة الان حديثا - [01:01:20](#)

يمكن ان تقيد بعض الاسر بالحليب الذي هو غذاء ضروري ومهم جدا لاسرة الفقيرة بهذه الطريقة. مثلا يتعاقد مع محل مثل بقالة في

حي من احياء الفقرا مثلا ويقول الاسرة الفلاحية كل يوم يستلمون منك علبة مثلا من هذى ما - [01:01:40](#)

يكلف الانسان شيء وهي شبيهة بل انها تكون للفقراء يصلهم الحليب يوميا ولا يحتاجون الى هذه العز ل توفير الطعام لها توفير الغذاء

لها ومعالجة امورها واحوالها الى اخره ويصل اليهم هذا الحليب. فهذا - [01:02:00](#)

الباب حقيقة باب مهم قضية توفير الحليب لاسرة آآ الفقيرة وفيه نفع جدا عظيم لهم وفيه هذا الثواب العظيم وعود الذي ذكره آآ

النبي الكريم آآ صلوات الله وسلامه عليه ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان يوفقنا اجمعين - [01:02:20](#)

بكل خير وان يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته وان يصلح لنا شأننا كله وان لا يكلنا الى انفسنا طرفة عين انه سميع قريب

مجيب سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك - [01:02:40](#)

رسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. جزاكم الله خيرا - [01:03:00](#)